

تقييم دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية في الإشراف على الوحدات المحلية

(دراسة تحليلية مقارنة)

د. ماهر الصوّاف/ د. هويدا أبو الغيط*

مستخلص

كثر في السنوات الأخيرة في مصر البناء العشوائي والتعدي على الأراضي الزراعية، وعلى أملاك الدولة، وتعدد حالات مخالفة القواعد القانونية المتعلقة بالمحافظة على النظام العام، وأظهر ذلك أن هناك ضعف في الإشراف على الوحدات المحلية المختصة بتنفيذ هذه القواعد، لذا صدر قانون يسمح بتعيين مستشار عسكري بكل محافظة وعدد كافٍ من المساعدين، للمساهمة في المتابعة الميدانية الدورية للخدمات المقدمة للمواطنين، والمشروعات الجاري تنفيذها. واستهدفت هذه الدراسة تحديد الوضع الحالي للدور المحافظين والأقاليم الاقتصادية في المتابعة والإشراف على الوحدات المحلية والتخطيط الإقليمي والعمري، والتعرف على الدور الإشرافي والتخططي للأقاليم الكبرى في بعض الدول والاستفادة من هذه التجارب في تحديد الأسلوب الأكثر فعالية للمحافظة على النظام العام بالوحدات المحلية والإشراف على أنشطتها. وأوصت الدراسة بتغيير دور الأقاليم الاقتصادية والمحافظين وبناء وحدات إدارية إقليمية (فروع للسلطة التنفيذية المركزية) تختص بالإشراف على الوحدات المحلية، ومتابعة تنفيذ القواعد المتعلقة بالمحافظة على النظام والأمن العام، وذلك بدلاً من تعيين مستشار عسكري والذي قد يواجه بالنقض المحلي والدولي.

كلمات مفتاحية: الأقاليم الاقتصادية - المحافظة على النظم العام - الإشراف الرقابة على الوحدات المحلية - المستشار العسكري بالمحافظات - البناء العشوائي - التعدي على الأراضي الزراعية.

Abstract:

In recent years, there has been a lot in Egypt of random construction and encroachment on agricultural lands, and there have been many cases of violating legal rules. This showed that there is a weakness in the

*أستاذ الإدارة العامة بأكاديمية السادات / وكيل محمد أكتوبر العالي للاقتصاد

E-mail :maherelsawaf@hotmail.com/ hwaida_2020@hotmail.com

supervision of local administration units competent to implement these rules, so a law was issued allowing the appointment of a military advisor in each governorate to follow up the projects being implemented and the public services provided to citizens, this study aimed to identify the experiences of developed countries in the supervision and control of local administration. And discuss the current situation of the role of governors and economic regions in the follow-up and supervision of local administrative units. The study recommended the establishment of regional administrative units (branches of the central executive authority) specialized in supervising local units, and following up on the implementation of laws regulating public order, instead of appointing a military advisor who may criticize locally and internationally.

Keywords:

Economic regions - maintaining public order - supervision and control of local administration units - the military advisor in the governorates - random construction - encroachment on agricultural lands - the role of the governor

مقدمة:

كثر في السنوات الأخيرة في مصر البناء العشوائي والتعدى على الاراضي الزراعية وعلى املاك الدولة، وانتشر التمدد العشوائي للمدن والقرى والهجرة الداخلية ، كما تعددت حالات مخالفة القواعد القانونية المتعلقة بالمحافظة على النظام العام في مجالات عده، وقد ساعد على ذلك تعدد حالات الفساد بين التنفيذين بالوحدات المحلية ، وأظهرت هذه المشكلات أن هناك ضعف واضح في الإشراف والرقابة على الوحدات المحلية المختصة بتنفيذ هذه القواعد، وفي إعداد وتنفيذ المخططات الإقليمية والمعمارية، ونقص فرص التنمية الاقتصادية بالمحافظات الريفية ، وذلك رغم أن هناك عدة محاولات للحد من التفاوت في مستويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والاهتمام بالتنظيم الإقليمي من خلال تقسيم جمهورية مصر العربية إلى أقاليم اقتصادية يضم كل منها أكثر من محافظة، للتنسيق بين المحافظات وإعداد الخطط الإقليمية والمعمارية، وتم تشكيل مركز إقليمي للتنظيم والتنمية العمرانية يتبع الهيئة العامة للتنظيم العمراني بكل إقليم اقتصادي، لمتابعة إعداد وتنفيذ خطط مدن وقرى تلك المحافظات.^١ إلا أن الواقع

أثبت عدم فعالية تلك الأقاليم الاقتصادية فهي لا تعدوا سوى مستوى تنسيقي بين المحافظات بدون صلاحيات حقيقة لإدارة التنمية ومتابعة إعداد المخططات الإقليمية والمعماري.

ونظراً لأنه من الوظائف الأساسية للسلطة التنفيذية هي تحويل المجتمع من حالة الفوضى والعنوائية، إلى مجتمع يتوافر فيه مقومات التنمية والتعايش الإنساني المنظم . قامت الحكومة في الفترة الأخيرة بالعمل على الحد من البناء العشوائي وصدر قانون التصالح لتقنين ملابس المخالفات لقانون البناء^٢، وتم تنفيذه بحزم وقيام بهدم المباني التي تم بنائها على أملاك الدولة . كما صدور القانون رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ والذي يقضي أن يكون لكل محافظة مستشار عسكري، وتعيين عدد كافٍ من المساعدين له للمساهمة في المتابعة الدورية للخدمات المقدمة للمواطنين، وذلك كمحاولة لإحكام الرقابة والمتابعة على ممارسات الوحدات المحلية فيما يتعلق بإنشاء المشروعات المحلية وتنفيذ القوانين. ورغم أهمية هذه الإجراءات إلا أنها لم تتخذ في إطار خطة متكاملة للإصلاح وتطوير الأقاليم، فضلاً عن أن هذه الإجراءات قد تواجه بالنقد محلياً ودولياً.

ومما سبق يمكن القول أن هناك حاجة ماسة إلى إيجاد آلية تنظيمية لإحكام المتابعة والرقابة على أداء الوحدات المحلية والاهتمام بالخطيط العمراني والإقليمي، خاصة وأنه في الفترة الحالية يتم مناقشة مشروع قانون للإدارة المحلية لمعالجة نقاط الضعف في القانون الحالي^٣ لسنة ١٩٧٩ والذي لم يثبت فاعليته في تحقيق التنمية المرغوبة والقضاء على الفساد والحد من مخالفة القوانين المتعلقة بالمحافظة علي النظام العام.

وفي هذا الإطار يجب الإشارة أن الهيئة العامة للتخطيط العمراني اقترحت تقسيم مصر إلى ١٠ أقاليم تنموية وتشكيل مجلس لكل أقاليم برأسه رئيساً بدرجة نائب رئيس مجلس وزراء^٤ كما اقترحت إنشاء ٥ محافظات جديدة . وتبني مشروع قانون الإدارة المحلية والذي يتم مناقشته حالياً في البرلمان مسمى الأقاليم التنموية بدلاً من الأقاليم الاقتصادية، وفي دراسات سابقة اقترح تحويل الأقاليم الاقتصادية الحالية إلى أقاليم إدارية حتى يمكن تحقيق التنمية وفتح آفاق للعمل والانتاج في محاور تنموية جديدة^٥.

أهمية الدراسة:

تعددت الدراسات التي تهتم بالتخطيط الإقليمي وقدمت بعض المخططات العمرانية للإسراع بعملية التنمية والحد من الامتداد العشوائي للمدن والقرى^٦ . إلا ان هذه الدراسات ركزت على الجوانب الاقتصادية وال عمرانية للتخطيط الإقليمي، وهناك نقص

واضح في الدراسات المتعلقة بالجوانب الإدارية والتنظيمية، وتقدير دور المحافظين والأقاليم الكبرى (الأقاليم الاقتصادية، والمحافظات) في متابعة تنفيذ الخطط الإقليمية والعمانية وإعدادها، والإشراف على تنفيذ القوانين المتعلقة بالحفظ على النظام العام وممارسات الوحدات المحلية في ذلك.

المشكلة البحثية :

كما سبق وان اشرنا هناك نقص في إعداد الخطط الإقليمية والعمانية مما أدى إلى إنتشار الهجرة الداخلية والتعدد العشوائي للمدن والقرى، والبناء على الأراضي الزراعية، ويرجع ذلك إلى ضعف دور المحافظين في متابعة تنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام بالوحدات المحلية والرقابة على التنفيذين، وتشير الدراسات السابقة أن هناك ضعف في الآليات الإدارية والتنظيمية التي تمكن المحافظ باعتباره ممثلاً للسلطة التنفيذية من متابعة ممارسات التنفيذين بالوحدات المحلية والرقابة على أدائهم، فضلاً عن عدم وجود بناء تنظيمي فعال للأقاليم الاقتصادية يُمكّنها من القيام بدورها التخططي والتتنسيقي بين المحافظات ومتابعة الخطط الإقليمية والعمانية بالإقليم حتى يمكن تحقيق التنمية بالمحافظات الريفية.

وعلى ذلك تطرح هذه الدراسة التساؤلات التالية:

- ما هو الوضع الحالي لدور المحافظين والأقاليم الاقتصادية وصلاحيتهم في متابعة تنفيذ الخطط الإقليمية والقوانين، والإشراف على انشطة الوحدات المحلية، وما مدى فاعليتها؟

- ما هي تجارب الدول الأخرى فيما يتعلق بدور ممثلي السلطة التنفيذية بالأقاليم الكبرى في متابعة أنشطة الوحدات المحلية والإشراف عليها؟

- ما هي البدائل التنظيمية التي يمكن ان تساعده على متابعة تنفيذ الخطط الإقليمية والإشراف على نشاط الوحدات المحلية المتعلقة بتنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام في مصر بفعالية أعلى؟

وتهدف الدراسة إلى :

- دراسة الوضع الحالي لدور المحافظين والأقاليم الاقتصادية في متابعة تنفيذ الخطط الإقليمية والقوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام،

- تقدير دور المحافظ كممثلاً للسلطة التنفيذية من جانب ورئيس الوحدة المحلية (المحافظة) من جانب آخر وأثر ذلك على مستوى تقديم الخدمات العامة، والحد من مخالفة القانون بالإقليم.

- تقديم بديل تنظيمية لإدارة الأقاليم الكبرى لتفعيل دورها في الإشراف ومتابعة تنفيذ القوانين، والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا الشأن .

وما يجب التأكيد عليه انه وفقاً للهدف المحدد لهذه الدراسة سيتم التركيز على الوضع التنظيمي والإداري للأقاليم بالمستوى الأوسط بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية (المحافظات والأقاليم الاقتصادية في مصر) وتقييم دورها في المتابعة والإشراف على تنفيذ القوانين والخطط الإقليمية.

وستعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال مراجعة الدساتير والقوانين المنظمة لعمل الإدارة المحلية، وكذلك الدراسات والمراجع التي تتناول الموضوعات المتعلقة بالدراسة، وكذلك الاقتراب المقارن للتعرف على تجارب دولة فرنسا باعتبارها دولة بسيطة مثل مصر وتأثرت بها في هذا الشأن، أيضاً سنتناول عرض تجارب دولة الجزائر، والتي تأثرت أيضاً بفرنسا، وتحديد نقاط التشابه والاختلاف بينها وبين مصر . كذلك عرض تجارب دولتي المانيا الاتحادية ، والنمسا لنجاحهما في تحقيق تنمية محلية ولتضييق إقليمي متميز. حتى يتتسنى لنا الوقوف على أهم أوجه المقارنة من (أوجه التشابه والاختلاف) بين النظم المختلفة والتعرف على الحلول المختلفة لمشكلة ضعف المتابعة والإشراف على نشاط الوحدات المحلية ودور الممثل الإقليمي للسلطة التنفيذية في ذلك .

ولتحقيق هذه الأهداف تم تقسيم الدراسة إلى النقاط الآتية :

أولاً : الأساليب الإدارية والتنظيمية لإدارة الأقاليم واسس توزيع المهام

ثانياً : تجارب بعض الدول في تفعيل الرقابة والإشراف على أداء الوحدات المحلية ومتابعة الخطط الإقليمية والعمانية .

ثالثاً : دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية في الإشراف على الوحدات المحلية وتنفيذ الخطط الإقليمية بمصر.

١- الأساليب الإدارية والتنظيمية لإدارة الأقاليم واسس توزيع المهام

نظراً لانساع الحيز الإقليمي للدول يتم تقسيم الدولة إلى أقاليم إدارية بأشكالها المختلفة، والذي عادة ما يتاثر بالظروف التاريخية وبالطبيعة الجغرافية والاجتماعية لكل دولة، لتقريب الخدمات العامة للسكان من جانب، وتطبيق القوانين والمحافظة على الأمن والنظام العام بفاعلية من جانب آخر. ويختلف الحيز الجغرافي لهذه الأقاليم كما تختلف في درجاتها ومستواها التنظيمي، فهناك الأقاليم ذات مساحة جغرافية كبيرة، مثل المحافظات والتي تتولى في الغالب مهام تنسيقية وإشرافية وتعد مستوى أوسط بين

الحكومة المركزية والوحدات المحلية، وأقاليم متوسطة الحجم مثل المراكز والمدن الكبرى، كما ان هناك الأقاليم صغيرة الحجم مثل القرى.

ومن المفترض أن تولي الدول اهتماما خاصا بتوفير المقومات التنظيمية التي تمكن الوحدات الإقليمية الكبرى والوسطية بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية بالمدن والقرى من الإشراف على توفير الخدمات العامة وإدارتها بكفاءة، لما في ذلك من أهمية في الحد من الهجرة الداخلية إلى المدن الكبرى، والذي يؤدي إلى ظهور عديد من المشكلات مثل التلوث البيئي والزحام والفقر وظهور المناطق العشوائية. وما يجب التأكيد عليه أن تحقيق الأهداف التنموية بأعلى قدر من الفعالية والكفاءة يتوقف على حسن اختيار الأسلوب التنظيمي والإداري للوحدات الإدارية الإقليمية. فما هي هذه الأساليب؟ وما هي المهام التي يتم توزيعها على الوحدات الإقليمية المختلفة في المستوى التنظيمي؟ هذا ما سنوضحه كما يلي:

١-الأساليب التنظيمية للوحدات الإدارية الإقليمية

من المعلوم أن الأساليب التنظيمية التي تأخذ بها الدول في توزيع المهام وال اختصاصات الحكومية بين الوزارات والوحدات الإدارية الإقليمية هي:

عدم التركيز الإداري: (*Déconcentration*) وهو أسلوب يعمل على التخفيف من تركيز سلطة اتخاذ القرارات في الوزارات بالعاصمة ، حيث يتم إنشاء فروع إقليمية تابعة لها تنظيمياً لمباشرة مهامها بالمناطق المختلفة بالدولة ، ووفقاً لهذا الأسلوب تخضع هذه الوحدات الإقليمية للإشراف والرقابة الفنية والإدارية والقانونية للوحدات التنظيمية الأعلى بالوزارة، كما أنها لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية ولا تعد من وحدات الإدارة المحلية . ويساعد هذا الأسلوب على تقييد الخدمات العامة للسكان وتنفيذ القوانين بفعالية. وسرعة حل المشكلات التي قد تواجه سير العمل الإداري نظراً لقرب هذه القروء من المواطنين جغرافياً . ويعد هذا الأسلوب فعالاً في تنفيذ المهام والأنشطة ذات الطابع القومي مثل الخدمات المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام العام ، والدفاع والقضاء .

اللامركزية: وهذا الأسلوب يقوم على إنشاء هيئات عامة تتمتع بالشخصية الاعتبارية ينقل إليها بعض مهام و اختصاصات الوزارات، أي أنه يتم استخدام آلية النقل *Devolution*، التي تعني هنا إعادة توزيع السلطات والمسؤوليات بين السلطات المركزية (الوزارات) وبين الوحدات التنظيمية المستقلة الجديدة بشكل قانوني بحيث تصبح ما ينقل إليها من مهام اختصاصات أصلية قانونية لا يجوز للسلطة المركزية

انتزاعها منها . وتأخذ هذه الوحدات اشكال ودرجات استقلال مختلفة، وبعد أعلى درجات الامركزية هي الامركزية السياسية، ومن أشكالها الأخرى الامركزية الإدارية التي تتفرع إلى الامركزية الإدارية المصلحية (المرفقية) والامركزية الإدارية الإقليمية. ونظرا لأن الامركزية المصلحية تقوم على منح هيئات متخصصة قدر من الاستقلال ولا تتعلق بتوزيع المهام الحكومية إلى وحدات إقليمية لذا سنكتفي بتوضيح الامركزية السياسية والإدارية الإقليمية كما يلي:

الامركزية السياسية: وهو اسلوب تنظيمي يعتمد على تقسيم الدولة إلى وحدات إقليمية شبه سياسية ومستقلة وتشكل بها مجالس منتخبة من سكان الإقليم تملك في الغالب سلطات تشريعية، وتختص هذه الوحدات الإقليمية بسلطات اختصاصات واسعة إدارية وتنفيذية ومالية.. لذا يري أستاذة القانون ان الصورة الواضحة لهذا الأسلوب يظهر في الدول الفيدرالية التي تكون نتيجة لاتحاد دول او كيانات مختلفة نتيجة ظروف تاريخية واتفاقيات سياسية . على اية حال تتمتع الوحدات الإقليمية هنا وفق هذا الأسلوب باستقلال تشريعي وإداري واسع يحدده الدستور الاتحادي ويرأسها في الغالب رئيس منتخب^٧.

الامركزية الإدارية الإقليمية.. وتعني نقل مجموعة من الاختصاصات الإدارية والتنفيذية من الوزارات، والمتعلقة بإدارة الخدمات العامة المرتبطة بحياة السكان اليومية، لوحدات محلية لممارستها في نطاق جغرافي محدد. وقد اتجهت غالبية الدول على تشكيل مجالس منتخبة من المقيمين بنطاق هذه الوحدات للمشاركة في إدارة ما نقل إليها من اختصاصات، وذلك لإتاحة الفرصة للمواطنين للاهتمام بالشؤون العامة؛ وهذا النوع من الامركزية يساعد على تعزيز الديمقراطية، وينمي المسئولية الاجتماعية ويخفف من أعباء الوزارات مما يمكنها من القيام بمهامها الأساسية وهي وضع الخطط القطاعية والاستراتيجية، والإشراف على تنفيذها.

ويلاحظ ان عملية نقل الاختصاصات في هذا النوع من الامركزية إلى وحدات إقليمية ومحلية قد تتسع او تضيق تبعاً لظروف كل دولة، وتميل الدول الغربية إلى التوسع في نقل الاختصاصات لها ومنها سلطات اكبر تدريجياً سواء من الجوانب المالية أو الإدارية، وأحياناً قد ينقل إليها الحق في صنع بعض اللوائح القانونية مثل لوائح البلدية (لوائح الضبط الإداري، واللوائح التنظيمية)، والحق في فرض الضرائب والرسوم المحلية. ومن هنا تعددت المسميات للنظم المحلية، فقد تفضل بعض الدول استخدام مصطلح الحكم المحلي، ويفضل دول أخرى مصطلح إدارة محلية نظراً للطابع الإداري

والتنفيذى لمهام هذه الوحدات الإقليمية كما هو الحال بالنسبة للدساتير المصرية. ويجب الإشارة أنه نظراً للتوسع في نقل الاختصاصات التنفيذية والإدارية للوحدات المحلية في بعض الدول الغربية على سبيل المثال في المملكة المتحدة، وفرنسا يرى البعض أن هذه الدول تتجه إلى تطبيق نظم شبه فيدرالي^٨ أي أنها تتجه نحو تطبيق الامرکزية السياسية تدريجياً. ويجب التأكيد هنا ان الدول عادة ما تعتمد على كل من الامرکزية الإدارية وعدم التركيز الإداري في إدارة المهام الإدارية والتنفيذية للدولة.

٣- مهام الوحدات الإقليمية وكيفية تحديدها :

إن تحديد مهام ومسؤوليات وحدات الإدارة المحلية يرتبط بعوامل تاريخية وسياسية واجتماعية ، إلا انه يمكن القول أن هناك مسلكين مختلفين تتبعهما الدول في ذلك، فقد تمثل بعض الدول إلى تحديد مهام هذه الوحدات على سبيل الحصر وما عدا ذلك من مهام تكون من مسؤولية السلطة المركزية . وقد تلجأ دول أخرى إلى منح الولاية العامة للوحدات المحلية بالنسبة لكافه الشئون المحلية وتختص السلطة المركزية بالمهام ذات الطبيعة القومية التي تحدها الحكومات وفقاً للتغير الظروف السياسية والاجتماعية بها. وقد سلك قانون الإدارة المحلية في مصر رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ هذا المسلك الأخير ونص في م ٢ منه على ان الوحدات المحلية تختص بإنشاء وإدارة جميع المرافق العامة الواقعة في دائرتها فيما عدا المرافق القومية. وأن كانت اللائحة التنفيذية لهذا القانون تناولت تحديد اختصاصات كل مستوى من هذه الوحدات على سبيل الحصر. وعلى اية حال يمكن تصنيف المهام الحكومية التي يتم توزيعها بين الوزارات والوحدات المحلية بالمستويات المختلفة ، كما يلى :

أ - وظائف ومهام ذات طابع قومي : من المسلم به أن أهم وظائف الدولة هي تحويل المجتمع من حالة الفوضى إلى حالة الانظام، وتعود مهمة المحافظة على الأمن والنظام العام ضرورة لازمة لاستقرار الدولة وصيانة الحياة الاجتماعية والمحافظة عليها، فبدونها تعم الفوضى وينهار النظام الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، لذا فإن هذه الوظيفة تعد بحق عصب السلطة العامة وجوهرها ولها طابع قومي ويتحمل مسؤوليتها رئيس السلطة التنفيذية باعتباره سلطة الضبط الإداري العام ، والوزراء باعتبارهم سلطات ضبط خاص تهتم بالمحافظة على النظام العام في مجالات متخصصة محددة. ومن هنا تحرص بعض الوزارات على إنشاء وحدات فرعية إدارية إقليمية اعتماداً على أسلوب عدم التركيز الإداري حتى يمكن ممارسة وظائفها في المحافظة على النظام العام بأقاليم الدولة المختلفة، وقد تمنح بعض العاملين بهذه الوحدات سلطة الضبطية

القضائية لضبط حالات التعدي على النظام العام ، إلا أنه أحياناً تفوض بعض الدول الوحدات المحلية بالقيام ببعض من تلك المهام وتحت الإشراف الكامل للوزارات المختصة، بهدف ترشيد الإنفاق. كما جري العمل في العديد من الدول على إخضاع هذه الفروع الإقليمية لإشراف قيادة إقليمية واحدة مثل المحافظ في مصر، كما سنوضح فيما بعد.

ب - مهام اشرافية ورقابية علي نشاط وممارسات الوحدات المحلية : فلا يعني منح الوحدات المحلية الاستقلال في إدارة الشئون المحلية، عدم خضوعها لرقابة السلطة المركزية تماماً، فتفصي كافة نظم الإدارة المحلية بالدول المختلفة إلى خضوعها لنوع من الرقابة المحدودة (الوصاية الإدارية) لضمان عدم الخروج على القانون، والتمسك بالسياسة العامة للدولة، ومراعاة الصالح العام وعدم الانحراف في استخدام المال العام. لذا تلجأ بعض الدول إلى تعيين ممثل للسلطة التنفيذية بالأقاليم يقوم ب المباشرة المهام الإشرافية والرقابية علي الوحدات المحلية وفروع الوزارات بنطاق الإقليم مثل المحافظ في مصر، وذلك بجانب رئاسته للوحدة المحلية (المحافظة). وقد تلجأ دول أخرى إلى إنشاء فروع إدارية إقليمية للحكومة المركزية تحتل موقع تنظيمي وسط بينها وبين الوحدات المحلية معتمدة في ذلك على أسلوب عدم التركيز الإداري، تختص بالمهام القومية المشار إليها سلفاً، بالإضافة إلى الإشراف والرقابة علي الوحدات المحلية ، كما سنري فيما بعد في تجارب بعض الدول . لتوفير مستوى رقابي قريب من الوحدات المحلية جغرافياً.

ج - خدمات عامة إقليمية مشتركة يستفيد منها عدد من الوحدات المحلية المجاورة، فهي خدمات ذات طابع إقليمي لخدمة أكثر من وحدة محلية مثل المؤسسات الصحية المتخصصة، والطرق الإقليمية، فهي عادة مرافق عامة تتطلب توافر موارد مالية وتقنية وكفاءة عالية . لذا قد تفضل بعض الدول أن يتم إدارة هذه المرافق وإنشائهما من خلال فروع إقليمية للوزارة أو الهيئات العامة المختصة، أو من وحدات محلية كبرى (المحافظات) أو الاتحادات البلدية كما هو الحال في لبنان.

د - خدمات ذات طابع محلي، وتتركز في تقديم خدمات عامة حيوية وأساسية للسكان مثل نظافة الطرق العامة، وإنشاء مدارس التعليم الأساسي والحدائق والساحات الرياضية، وتنظيم الأسواق المحلية والجبارات، و توفير المياه الصالحة للشرب وغير ذلك من خدمات محلية . وقد جري العمل في الغالبية من الدول بتكليف وحدات محلية مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية إعمالاً لأسلوب الامرکزية الإدارية الإقليمية،

ويشارك في إدارة هذه المهام مجالس منتخبة من قاطني الوحدة المحلية لتعزيز الديمقراطية ومراعاة الاحتياجات الفعلية للسكان.

١-٣- الأسس التنظيمية لتوزيع المهام بين الوحدات الإدارية الإقليمية :

رغم أنه لا يوجد اسس محددة لعملية توزيع المهام وال اختصاصات السابق الإشارة إلا أنه يمكن القول أن هناك عدد من الأسس التنظيمية^٩ تضعها الدول عادة في الاعتبار عند توزيع المهام المشار إليها وأهمها :

أ - قرب الخدمة من المواطن : تعمل الحكومات جاهدة إلى وضع سياسيات وتقديم خدمات عامة تلقي رضا المواطنين. ولا شك يتأثر مستوى رضائهم بالطرق والأساليب المستخدمة في تقديم الخدمة، ولعل من أهم العوامل المؤثرة على مستوى الرضا العام هو حصول المواطنين على الخدمة بسهولة ويسر، وفي أقصر وقت، وبتكلفة منخفضة. لذا تسعى الحكومات إلى "جعل الدولة أكثر قرباً من الناس"، بتقريب الخدمات للمواطنين حتى يمكنهم الحصول على الخدمات العامة بسهولة ويسر، وإتاحة الفرصة للقائمون على تقديمها من جانب آخر للتعرف على ظروف وطبيعة الجماعات المختلفة وعادتهم وقيمهم واحتياجاتهم الفعلية ومراعاة ذلك عند التعامل معهم.

ب - وحدة قيادة الوحدات الحكومية الإقليمية: من الأهمية لاستقرار الدولة والحفاظ على الأمن والنظام العام أن يتمتد نشاط السلطة التنفيذية لكافحة إرجاء إقليم الدولة . من هنا تقوم الوزارات بإنشاء وحدات إقليمية كفروع لها بكل إقليم أو نقل جزء من مهامها إلى وحدات لامركزية كما سبق وان أوضحنا، وعلى ذلك تتعدد فروع الوزارات والوحدات الحكومية بكل إقليم . ولتجنب تداخل الاختصاصات، وتضاربها، إذا ما استقلت كل وحدة إدارية إقليمية و شأنها في رسم سياستها، أو التخطيط لها، وتنفيذها، فإنه من الضروري خصوص هذه الوحدات لإشراف مثل السلطة التنفيذية او دمجها في وحدة تنظيمية إقليمية تابعة للسلطة التنفيذية،^{١٠}

وهكذا يقصد بوحدة الإدارة خصوص فروع الوزارات والوحدات الإدارية الإقليمية اللامركزية في منطقة جغرافية معينة تنظيمياً لقيادة واحدة، أو تجميع الوحدات الإقليمية المنفذة للسياسات العامة والتابعة للسلطة التنفيذية في وحدة تنظيمية واحدة، لتجنب التضارب في الخطط والقرارات. ويضمن التنسيق و التعاون بين موظفي هذه الإدارات في تحقيق الصالح العام. سرعة حل مشكلات العمل سواء الطارئة أو العادية ومواجهة أفضل وأسرع للأزمات والكوارث الطبيعية وبفاعلية أعلى.

ج- توافر النظام الإداري الذي يساعد على تحقيق الفعالية والكفاءة الإنتاجية : ايضاً من الأهمية أن يتم تحديد أى من الوحدات الإقليمية أكثر فاعلية في أداء مهمة ما ؟ ونقصد بالفعالية **Effectiveness** الدرجة التي تتحقق بها الأهداف ومدى إحداث الآثار والنتائج المرغوبة. فعلى سبيل المثال بالنسبة للمهام الإشرافية على الوحدات المحلية، يجب التساؤل عند تحديد الوحدة التنظيمية او المختص بالقيام بها عن مستوى الفعالية التي يمكن تحقيقه، فهل ترتفع إذا ما تم تعين ممثل لسلطة التنفيذية بالوحدات المحلية الكبرى للقيام بهذه المهام بجانب مهام رئيس للوحدة محلية؟ أم إذا ما تم تعين مستشار عسكري تابع لوزارة الدفاع لمعاونة المحافظ، ام انه لابد من البحث عن اسلوب آخر أكثر فعالية. كذلك بالنسبة للكفاءة الإنتاجية **Efficiency** أيضاً يجب ان نتساءل أي من الوحدات الإقليمية قادر على إدارة وتقديم الخدمات العامة مع الاستخدام الأمثل للموارد واكثر رشدًا في الأداء ؟ وبعبارة أخرى : هل يرتفع مستوى الكفاءة الإنتاجية إذا ما تركت مهمة ما لفروع السلطة المركزية للقيام بها؟ ام أن تكليف وحدات محلية بالقيام بها يحقق درجة أعلى من الكفاءة إنتاجية.

ويجب التأكيد هنا أن هذه الأسس لا يمكن إهمال إدراها إهمالاً تاماً ، إذ لا بد من توافر نوع من التوازن بينها.

٣- تجارب بعض الدول في تطبيق الرقابة والإشراف على أداء الوحدات المحلية ومتابعة الخطط الإقليمية والعمانية .

بعد ان أوضحنا مهام السلطة التنفيذية واساليب توزيعها بين الوزارات والوحدات الإقليمية والمحلية فإنه من المفيد التعرف على تجارب بعض الدول في تحديد الأسلوب التنظيمي الذي يحقق فاعلية أعلى في الإشراف على الوحدات المحلية واعداد الخطط الإقليمية، حيث سنتناول تجارب فرنسا والجزائر باعتبارهما دولة بسيطة مثل مصر كما سنتناول دولتي المانيا الاتحادية والنمسا كما سبق وأن أشرنا.

٤- دور الأقاليم الكبرى في فرنسا

أخذت فرنسا بأسلوب عدم التركيز الإداري بصدور قانون ١٧ فبراير ١٨٠٠ والذي تم بموجبه تعين ممثلين للسلطة التنفيذية (المحافظين) في الأقاليم المختلفة بهدف ضبط الأوضاع السياسية والأمنية بها . في عام ١٩٦٠ اتجهت الى إنشاء وحدات إقليمية حكومية وتعيين رئيساً لكل منها للإشراف على فروع الوزارات المختلفة والتنسيق بينها، وكذا لمتابعة الوحدات المحلية في تنفيذ السياسات العامة للدولة، إلا انها لم يتم

منح هذه الوحدات الشخصية الاعتبارية. وفي عام ١٩٦٤ تشكلت لجان التنمية الاقتصادية الإقليمية بهدف معاونة هذه الوحدات في إعداد الخطط الإقليمية. ووفقاً للقانون الصادر في ٥ يوليو ١٩٧٢، اتجهت فرنسا لتطبيق مزيد من عدم التركيز الإداري حيث حصلت بعض المناطق على وضع المؤسسات العامة *établissements publics* ، تحت إشراف حاكم إقليمي (*préfet de région*). وتم تغيير اسم لجان التنمية الاقتصادية الإقليمية إلى المجالس الإقليمية (*conseils régionaux*) اعتباراً من عام ١٩٧٣. كما حصلت المناطق فوق البحر على وضع الإقليم في عام ١٩٧٢. وبعدها في عام ١٩٧٦ تم التعامل مع مدينة باريس وما يتبعها من مناطق باعتبارها هي الأخرى إقليم ذات وضع خاص .

وبموجب القانون الصادر في ٢ مارس ١٩٨٢ منحت هذه الأقاليم الشخصية الاعتبارية، واعتبرت إحدى مستويات الإدارة المحلية (*Collectivités Régionales*)، والتي كانت حتى ذلك الحين تتمتع بها المديريات *Departments* والبلديات *Communes* فقط. أيضاً أصبحت جزيرة كورسيكا منطقة ذات وضع خاص في عام ١٩٨٢ وشكلت لها جمعية إقليمية منتخبة بشكل مباشر. كذلك بالنسبة للمناطق ما وراء البحار .

وفي عام ١٩٨٦ تم انتخاب المجالس الإقليمية في باقي الأقاليم، وتدرجياً توسيع سلطات المجالس المنتخبة بالأقاليم على حساب سلطات الحكومة المركزية. وفي عام ٢٠٠٣ تم النص في الدستور الفرنسي على وجود الأقاليم كسلطات محلية^{١١}.

وأخذ على هذا التنظيم الجديد وتحول الأقاليم إلى وحدات محلية ان القانون لم يحدد علاقتها مع الوحدات المحلية الأخرى أو سلطاتها في الإشراف والمتابعة على تنفيذ السياسيات العامة للدولة . فهي نشأت كمستوى تنظيمي متساوٍ من الناحية القانونية للوحدات المحلية الأخرى – وتم استبعاد "السلسل الهرمي" لهذه الوحدات، ومنحت اختصاصات متداخلة مع غيرها من الوحدات المحلية. وأظهرت بالفعل الممارسة العملية تداخلاً بين المهام بينهم ، كما كان التمويل مختلطًا^{١٢}.

ويلاحظ انه في ظل هذا التنظيم الجديد ظل حاكم الإقليم (*préfet de région*) ، تأثراً بالتقاليد التاريخية، مثل للحكومة المركزية في الإقليم ومفوض الحكومة ويتبع وزارة الداخلية ومسئول عن المصالح الوطنية، ويقوم بمهام التنسيق بين أنشطة الحكومة المركزية في المنطقة والوحدات المحلية^{١٣}، ومتابعة أعمال التنفيذيين في الإقليم ، كما يقوم بالإشراف المباشر على بعض الأنشطة ذات الطابع القومي والأمني وذلك لإرتباطه المباشر بوزير الداخلية مثل: منح رخص القيادة وجوازات السفر وتسجيل المركبات،

ويختص بالحفظ على الأمن والنظام العام وضمان شرعية القرارات التي تتخذها المجالس المحلية، وهكذا جمعت فرنسا بين اسلوبي عدم التركيز الإداري واللامركزية بالنسبة لحاكم الأقاليم .

في ٢ يونيو ٢٠١٤، اقترح الرئيس فرانسوا هولاند إعادة التقسيم الجغرافي للأقاليم الفرنسية. وطالب بتخفيض عدد المناطق من ٢٢ إلى ١٤، بهدف زيادة كفاءة إدارة الأقاليم. وقد أثار حول هذا المقترن العديد من المناقشات والآراء. وبعد مناقشات عديدة حول الأقاليم التي ينبغي دمجها. وافق البرلمان الفرنسي في ١٧ ديسمبر ٢٠١٤ على مقترن الدمج، وفي ١ يناير ٢٠١٦ تم دمج مناطق فرنسا الـ ٢٢ السابقة (دون احتساب المناطق الخمس فيما وراء البحار) في ١٣ منطقة.

ويجب الإشارة أن هذه الأقاليم تقسم إلى عدد من المديريات Département والمديرية هي وحدة محلية لها مجلس منتخب وتحتل موقع تنظيمي وسطاً بين الأقاليم والبلديات، ويتم تعين رئيساً لكل مديرية يقوم برئاسة المجلس المنتخب ويتولي إدارة الشئون المحلية للمديرية . كما انه في نفس الوقت يعد ممثلاً للسلطة التنفيذية ويتولي الإشراف على البلديات الواقعة في نطاق المديرية الجغرافي^{١٤}. كما يتم تقسيم المديرية جغرافيا وإداريا إلى دوائر إدارية (arrondissements) يرأسها نائب رئيس المديرية (sous-préfet) وهذه الدوائر لا تعد وحدة محلية ولا تتمتع بالشخصية الاعتبارية، وهي تابعة قانوناً لرئيس المديرية وهي تدعى في مهام حماية مصالح الدولة المركزية وتعاونه في مهامه الإشرافية على الوحدات المحلية^{١٥}.

٣-٣ التقسيم الإداري في الجزائر

الجزائر دولة بسيطة مثل فرنسا وتبنت اسلوب اللامركزية ، وتم تقسيم الدولة إلى أقاليم وأنشأت بكل منها وحدات إدارية محلية (البلديات والولايات) كما هو الحال في فرنسا^{١٦}. وبالنسبة للبلدية : هي الوحدة المحلية الأساسية الأولى في بنية الدولة، وتباشر أعمال التنمية التي تخصها وحدها ضمن حدودها وذلك بواسطة أجهزتها الخاصة بها في مقدمتها المجلس الشعبي البلدي.

وفيما يتعلق بالولاية فهي وفقاً للقانون رقم ٠٧-١٢، ولسنة ٢٠١٢، وحدة محلية إقليمية . تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة.^{١٧} ووفقاً لهذا القانون يقوم بإدارة الولاية هيئتان هما: المجلس الشعبي الولائي، ومجلس يضم الرؤساء التنفيذيون برئاسة الوالي (مجلس تنفيذي). ويتشكل المجلس الشعبي الولائي عن طريق الاقتراع العام^{١٨} وينتخب المجلس الشعبي الولائي رئيسه من بين أعضائه^{١٩}. ويعين

رئيساً لكل ولاية (الوالى) بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية بناء على موافقة الوزير الأول (رئيس مجلس الوزراء) واقتراح من وزير الداخلية^{٢٠} وهو يعد ممثلاً الدولة ومفوض الحكومة على مستوى الولاية.^{٢١}

والوالى يعد همزة وصل بين السلطة المركزية والوحدات المحلية، و يتمتع بالازدواجية الوظيفية فهو يمارس تارة صلاحيات بصفته ممثلاً للدولة، وتارة أخرى بصفته ممثلاً للوحدة المحلية (الولاية). وبعبارة أخرى هو يباشر أعمال ذات صفة محلية وتنفيذية ورئيس إداري للوحدة المحلية (الولاية)، وفي نفس الوقت هو يمارس مهام رقابية ووصائية على المجالس المنتخبة بالوحدات المحلية (الولاية، البلديات).

ويتمتع الوالى بسلطات واسعة باعتباره ممثلاً للسلطة التنفيذية فهو يتولى تنفيذ القوانين واتخاذ الإجراءات الوقائية المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام، وينسق بين الأنشطة الأمنية لجميع بلديات الولاية بالإقليم، ويلتزم القائمون على الأمن بإعلامه بكل القضايا المتعلقة بالأمن العام وذلك باعتباره مرتبط تنظيمياً بوزارة الداخلية. كما يملك المصادقة على قرارات المجلس المنتخب الوالى وعلى المجلس الشعبي البلدى . بل وله الحق في الحلول محل السلطات البلدية إذا لم تقم بالإجراءات الازمة لحفظ النظام على النظام العام، والأمن والنظافة والسكنية العمومية.^{٢٢}

ويجدر الإشارة هنا انه تم تقسيم كل ولاية الى عدد من الدواوير لمساعدة الوالى في القيام بمهامه ذات الطبيعة القومية وفي الإشراف على الوحدات المحلية، كما هو الحال بالنسبة إلى **Arrondissements** في فرنسا. وتعتبر الدائرة نموذجاً لعدم التركيز الإداري فهي تقسيم إداري إقليمي، ويمارس رئيس الدائرة هذه المهام باعتباره ممثلاً للدولة.

والدائرة تشكل في الجزائر وحدة إدارية تعدل وتلغى بموجب مرسوم بناءً على تقرير وزير الداخلية، وهي مجرد قسم وفرع إداري لمساعدة الوالى، ولا تتمتع بالشخصية المعنوية وليس لها استقلال مالي، كما أنه لا يوجد بها أي هيئة محلية منتخبة وهي عبارة عن جهاز وسيط بين البلديات والوالى باعتباره ممثلاً للسلطة التنفيذية، وعرفت منذ الاستعمار الفرنسي وأصبح عددها يتزايد، كما توسيع صلاحيتها.^{٢٣} ويمكن القول أنها أسلوب تنظيمي يضمن المتابعة المباشرة الفعالة على انشطة التنفيذيين بالبلديات نتيجة قربها جغرافياً من البلديات واحتكاكها المباشر بالسكان.

ووفقاً للمرسوم التنفيذي رقم ٢١٥-٩٤ المؤرخ في ٢٣-٠٧-١٩٩٤ يعتبر رئيس الدائرة من الوظائف العليا في الإقليم (الولاية). ويتم تعيينه بقرار من رئيس الجمهورية، و يتولى رئيس الدائرة الإشراف والرقابة على أعمال البلديات التابعة له،

ويحرص على تطبيق القوانين والأنظمة وحسن سير الأجهزة التنفيذية في الدائرة، وتنسيق بين المخططات البلدية للتنمية ومتابعة تنفيذها، كما انه مسؤول عن المحافظة على الأمن والنظام العام وينسق بين البلديات التابعة للإقليم الدائرة في هذا الشأن ، كما أنه يشرف على عدد من الأنشطة القومية الهامة في الدائرة مثل الأنشطة والأعمال المتعلقة بأملاك الدولة والتنازل عنها لاستخدام السكنى والمهنى والتجاري، وبالصحة الوقائية، ويشرف على تقديم بعض الخدمات العامة ذات الطبيعة القومية كاستخراج جواز السفر، ورخص السيارات والبطاقات الشخصية، والبناء الريفي.^٤. كما انه يصادق على الميزانيات والحسابات الخاصة بالبلديات التابعة للدائرة.

ويوجد للدائرة هيكل تنظيمي منصوص عليه قانوناً في المرسوم التنفيذي رقم ٢١٥-٩٤ في المادة ١٢ الذي ينص على وجود جهازين مساعدين لرئيس الدائرة هما : الامين العام- والمجلس التقني، ويكون المجلس التقني من مسؤولي مصالح الدولة على مستوى الدائرة ، ويجتمع معهم كل أسبوع اجتماع لمتابعة المشروعات، وذلك مراعاة لتطبيق قاعدة "وحدة الإدارة للوحدات الحكومية". ويرى البعض أن هذا المستوى الإداري الإقليمي يعد تعديلاً على استقلال البلديات والمجالس المنتخبة بها^٥، في حين يجد البعض الآخر أن إلغاء هذه الأخيرة قد يسبب مشاكل عديدة منها إبعاد الإدارة من المواطن بالإضافة إلى زيادة الضغط على الوالي نظراً للدور الذي تؤديه الدائرة في تسخير عمل الولاية . كما أن الظروف الأمنية الحالية في الجزائر وانتشار الفساد في المحليات يتطلب إحكام الإشراف والرقابة على أنشطة البلديات.^٦.

٣-٣ الوحدات الإقليمية الإشرافية في جمهورية ألمانيا الاتحادية

وتختلف جمهورية ألمانيا الاتحادية عن فرنسا والجزائر في كونها تبني الأسلوب الفيدرالي، حيث تتكون من اتحاد عدد ١٦ ولاية (Länder) ، والتي تعد بمثابة دولاً تتمتع بسلطات مستقلة. فكل ولاية دستورها الخاص الذي يجب أن يتوافق مع الأسس الدستورية الإتحادية حسبما يحددها دستور جمهورية ألمانيا الاتحادية. وتقسم كل ولاية إلى عدد من المقاطعات (Landkreisen) والوحدات المحلية الفرعية (Gemeinden) حسب الولاية. ويتشابه هذا التقسيم إلى حد ما مع التقسيم الإقليمي المصري (المراكز والقرى). ووفقاً لنظام المحلي في بعض الولايات الألمانية يتم تعيين رئيس المقاطعة من السلطة التنفيذية ولا يتم انتخابه كما هو الحال بالنسبة لرئيس الوحدة المحلية (المركز). إلا أنه خلافاً لمصر، يتمتع رئيس المقاطعة بسلطات أوسع

فهو يشرف على فروع الوزارات والوحدات المحلية بنطاق المقاطعة مراعاة لقاعدة "وحدة الإدارة للوحدات الحكومية".

ويجب الإشارة أن هناك أربع ولايات ألمانية يتم تقسيمها إلى إقليمي إدارية حكومية (Regierungsbezirk Staatliche Mittelinstantz)، وذلك نظراً لاسع نطاقها الإقليمي والظروف التاريخية لهم. وتنقسم على سبيل المثال ولاية Baden-Württemberg إلى أربع إقليم ، وولاية Bayern إلى ٧ إقليم^{٢٧} .

ويلاحظ أن هذه الإقليمي الإدارية التي انشأتها بعض الولايات لا تعد وحدات محلية ولا تتمتع بالشخصية الاعتبارية، وهي وحدات إدارية حكومية في مستوى أوسع بين الحكومة الولاية والوحدات المحلية وتمثل حكومة الولاية وتتبع تنظيميا وزارة الداخلية بها ، والغرض من إنشائها إحكام الإشراف والرقابة على الوحدات المحلية في نطاقها الجغرافي والقيام ببعض المهام القومية والأمنية. وهذه الوحدات لها هيكل إداري هرمي ويدار من خلال مجلس إدارة يرأسه مسؤول سياسي يعين بقرار من رئيس وزراء الولاية ويلتزم بتعليمات مجلس وزراء الولاية . وتملك هذه الوحدات الإدارية الإقليمية سلطة رقابية قانونية في مواجهة الوحدات المحلية بالإقليم ، ومحول لها صنع سياسات عامة إقليمية واعتماد الخطط الإقليمية والموازنات قبل تقديمها لحكومة الولاية. كما تقوم بأداء بعض الأنشطة والخدمات ذات الطبيعة القومية تحت إشراف الوزارات المختصة. وأهمها إدارة أملاك الدولة، والمحافظة على البيئة^{٢٨}. وتضم هذه الوحدات الإدارية الإقليمية ممثلي وزارة الداخلية وبعض الوزارات الأخرى^{٢٩}.

ورغم أن بعض الدراسات في المانيا تنظر إلى هذه الوحدات الإدارية الممثلة لحكومة الولاية على أنها تشكل تعدي واضح على استقلالية المجالس المنتخبة بالوحدات المحلية وتقidea للإدارة الذاتية للعمل المحلي التي نص عليه القانون الأساسي لألمانيا الاتحادية^{٣٠}. إلا أن هناك من يؤيد وجود هذه الإدارات الإقليمية الحكومية لمساهمتها بشكل كبير في توحيد السياسات العامة المحلية داخل الإقليم، وبنفيذ القوانين المتعلقة بحفظ الأمن والنظام العام بفاعلية عالية^{٣١}.

٣- الوحدات الإقليمية الإشرافية في النمسا :

إيضاً تعد النمسا دولة اتحادية فيدرالية، تضم عدد من الولايات كما هو الحال في المانيا الاتحادية، وتتمتع كل ولاية بحرية في إدارتها للولاية، وكما تم في المانيا قامت الولايات النمساوية بتقسيم نطاقها الجغرافي إلى إقليم سياسية حكومية بكل منها وحدة إدارية تقع أسفل حكومة الولايات الفيدرالية مباشرة Bezirkshauptmannschaft وتشكل

مستوي حكومي أوسط بين حكومة الولاية والوحدات المحلية (البلديات التي تبلغ عددها ٢٠٩٦ بلدية) ولا يشارك في إدارتها مجالس منتخبة وتعود فروعها للسلطة التنفيذية .^{٣٢} وما يجب التأكيد عليه ان هذه الأقاليم لا تعد وحدات محلية انما هي وحدات إدارية حكومية تتبع تنظيمياً حكومة الولايات التي تقوم بتعيين رئيساً أو قائد على رأس هذه الوحدة كما هو الحال في المانيا الاتحادية .

وتختص هذه الوحدات الإدارية الإقليمية، بجانب سلطتها الإشرافية والرقابية على الوحدات المحلية بالإقليم، بالقيام بعدد من الأنشطة ذات الطابع القومي وهي الأنشطة المرتبطة بالحفظ علي النظام العام، وتتصدر ايضاً وتجدد بعض المستندات مثل: تصاريح الإقامة والبطاقة الشخصية، ورخصةقيادة وجواز سفر، ورخصة الأسلحة، ويقتصر دور الوحدات المحلية علي تقديم الخدمات ذات الطابع المحلي مثل: الرعاية الاجتماعية للمسنين، والخدمات الصحية الأولية ، وإنشاء مدارس التعليم الإلزامي ، والمرافق الرياضية والثقافية .^{٣٣}.

٣ - دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية في الإشراف على الوحدات المحلية وتنفيذ الخطط الإقليمية بمصر

عرفت مصر التقسيم الإقليمي في الواقع منذ زمن بعيد، ومنح دستور عام ١٩٢٣ (المديريات و البلديات والقرى) الشخصية الاعتبارية ونص على تشكيل مجالس تجمع بين اعضاء منتخبين ومعينين للمشاركة في إدارتها، أي أن هذا الدستور تبني اسلوب الامركزية الإدارية الإقليمية . ولم تحدث دساتير مصر ١٩٧١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٤ تغير جوهري في تقسيم مصر وإن كان قد احدث تغيراً في مسميات الوحدات السابقة إلى المحافظات والمدن والقرى، وأجاز إنشاء وحدات أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية^{٣٤} . وقضى القانون الحالي للإدارة المحلية رقم ٤ لسنة ١٩٧٩ بأن يكون لكل محافظة محافظ يصدر بتعيينه وإعفائه من منصبه قرار من رئيس الجمهورية ويمثل السلطة التنفيذية بالمحافظة وفي نفس الوقت هو رئيساً للوحدة المحلية الإقليمية (المحافظة) ويرأس المجلس التنفيذي للمحافظة . كما انشأ مجلس شعبي منتخب لكل مستوى من مستويات الوحدات المحلية . كما تم تقسيم جمهورية مصر العربية إلى أقاليم اقتصادية يضم كل منها محافظة أو أكثر ويكون لكل إقليم عاصمة وذلك على النحو الذي يصدر به قرار من رئيس الجمهورية .^{٣٥} وسننناول توضيح دور المحافظ والأقاليم الاقتصادية بشئ من التفصيل كما يلي :

١-٣ دور المحافظ في الإشراف على الوحدات المحلية

كما سبق وأن أشرنا يكون لكل محافظة محافظ يصدر بتعيينه وإعفائه من منصبه قرار من رئيس الجمهورية . ويتولى متابعة الأعمال التي تتولاها الأجهزة التنفيذية. كما يقوم بإعداد مشروع موازنة المحافظة. ووفقاً لقانون الإدارة المحلية^٤ لسنة ١٩٧٩ يمثل المحافظ السلطة التنفيذية بالمحافظة بجانب رئاسته للوحدة المحلية (المحافظة) ، ويشرف على تنفيذ السياسة العامة للدولة ومسئولي عن الأمن والأخلاق يعاونه في ذلك مدير الأمن في إطار السياسة التي يضعها وزير الداخلية، ولل محافظ أن يتخذ جميع الإجراءات الكفيلة بحماية أملاك الدولة العامة والخاصة وإزالة ما يقع عليها من تعديات بالطريق الاداري .

ويتولى أيضاً باعتباره ممثلاً للسلطة التنفيذية الإشراف على المرافق القومية بدائرة المحافظة وكذلك جميع فروع الوزارات التي لم تنقل اختصاصاتها إلى الوحدات المحلية فيما عدا الجهات القضائية والجهات المعاونة لها.^٥ وقد حدد القانون هذا الوضع الخاص للمحافظ دون غيره من رؤساء الوحدات الأخرى الأدنى (المراكز)، فهو لا يملكون الإشراف على فروع الوزارات، ولم يوضح القانون سلطات رئيس المركز بالنسبة للوحدات المحلية الأدنى (القرى) وعلاقته بفروع الوزارات.

ومن الغريب أن القانون قيد السلطة الإشرافية للمحافظ على فروع الوزارات، رغم أنه ممثلاً للسلطة التنفيذية بالمحافظة فوقاً لنص المادة ٢٧ من قانون ٤ لسنة ١٩٧٩ يختص المحافظ بالنسبة لهم بإبداء الملاحظات واقتراح نقل أي عامل من المحافظة فقط، وتقتصر سلطته أيضاً على اقتراح توقيع الجزاءات التأديبية بالنسبة العاملين التابعين للهيئات العامة مثل الهيئة العامة للسياحة، والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية. التي تمارس نشاطها في نطاق المحافظة .

ووفقاً لواقع العملي تخضع المديريات التابعة للوزارات التي نقلت اختصاصاتها للمحافظات (وعددتها ٤ مديرية) للإشراف المزدوج عليها من جانب المحافظ والوزير معاً، ولا يملك المحافظ سلطة تعيين وكلاء الوزارات في محافظته، وقد اوجد ذلك خلافاً تنظيمياً وأحياناً تضارب في القرارات وأضعف سلطات المحافظ الإشرافية والرقابية نظراً لعدم وجود توازن بين السلطة والمسؤولية.^٦

ونتيجة عدم وجود سلطات حقيقة للمحافظ على التنفيذين بالوحدات المحلية بالمحافظة، وضعف سلطاته الرقابية عليهم ، وعدم وجود وحدة إدارية وآلية تنظيمية تدعمه في ذلك كما هو الحال في فرنسا والجزائر، تعدد حالات الإهمال والفساد بينهم، خاصة ان المحافظ باعتباره رئيساً للوحدة المحلية (المحافظة) ينشغل بدرجات كبيرة بمحاولة تغويض النقص الشديد في الخدمات الحيوية المحلية داخل نطاق المحافظة. وعلى ذلك أصبح من الصعب عليه مباشرة مسؤوليته في الإشراف على تنفيذ القوانين المتعلقة

بالنظام العام بالمحافظة . واتخاذ ما يلزم في حالات التعدي على أملاك الدولة وفقاً للمادة ٢٦ من قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ .

ونتيجة ضعف دور المحافظ في الحد من حالات الفساد بين العاملين بالوحدات المحلية ، والقصور في تنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام وتضخم أعداد حالات التعديات على الاراضي الزراعية والبناء على اراضي الدولة صدر قانون رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ كما سبق وأن اشرنا في مقدمة هذه الدراسة يقضي ان "يكون لكل محافظة مستشار عسكري، وتعيين عدد كافٍ من المساعدين له للمساهمة في المتابعة الدورية للخدمات المقدمة للمواطنين، والمشروعات الجاري تنفيذها، ومعدلات تنفيذها . والتواصل المجتمعي مع المواطنين للوقوف على مشاكلهم واتخاذ اللازم في شأنها . والمشاركة في اجتماعات المجلس التنفيذي للمحافظة، وعقد الاجتماعات مع قيادات المحافظة . كما اوكل إليهم التنسيق مع الجهات المعنية بالمحافظة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف الدولة التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . ولاشك تهدف الحكومة من اصدار القانون هو معاونة المحافظين في متابعة تنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام والحد من حالات الفساد، إلا أنه ورغم أهمية هذا القانون في إحكام المتابعة والاشراف على الوحدات المحلية إلا انه قد يتعرض للنقد محلياً ودولياً نظراً للتبعية الكاملة للمستشار العسكري ومساعديه لوزير الدفاع وعدم وضوح العلاقة بينهم وبين المحافظ تنظيمياً، بل ان القانون الصادر في هذا الشأن ألم المستشار العسكري برفع تقارير إلى وزارة الدفاع عن نتائج ما يقومون به من متابعة للمشروعات والخدمات وليس للمحافظ مما قد بسبب بعض الصدامات والخلافات بينهم ولا يضمن التعاون المرغوب .

ويثار في هذا السياق السؤال التالي : ما هي البدائل الأخرى التي تطبقه الدول المقارنة لإحكام الإشراف والرقابة على ممارسات التنفيذيين بالوحدات المحلية ومتابعة تنفيذ المخططات الإقليمية والعمانية ؟ فكما أوضحنا سلفاً قامت الجزائر وفرنسا بتقسيم الوحدات المحلية الكبرى (المديريات في فرنسا، والولايات في الجزائر) إلى مناطق جغرافية (دوائر) لمعاونة الوالي أو رئيس الإقليم في الإشراف على الوحدات المحلية وتنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام والأمن العام، ومن هنا يعد هذا الأسلوب أحد البدائل التي يمكن تطبيقها في مصر لما يوفره من متابعة ميدانية مباشرة لممارسات الوحدات المحلية لاقترابها جغرافياً منها، ووفق هذا البديل يلتزم الرئيس التنفيذي للدائرة بتقديم تقارير عن نتائج المتابعة للمحافظ، والإشراف على إعداد الخطط الإقليمية والعمانية، أيضاً يمكن قيام هذه الوحدات التنفيذية الإقليمية (الدوائر) بتقديم بعض الخدمات ذات الطابع القومي وال المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام العام تحت إشراف الوزارات المختصة وذلك بالنطاق الجغرافي المحدد لها مثل : تنفيذ قوانين البناء، والأنشطة المرتبطة بالحد من التلوث البيئي، وبعض الخدمات الأمنية . تضم هذه

الوحدات التنفيذية الإقليمية العاملين بفروع بالوزارات التي تختص بالأنشطة ذات الطابع القومي ولم تنقل اختصاصاتها للوحدات المحلية، حيث سيساعد ذلك على توفير متابعة وإشراف فعال على الوحدات المحلية يتسم بالموضوعية حيث أنها وحدات منفصلة عن الوحدات المحلية وتمثل السلطة التنفيذية بالدولة.. ورغم مزايا هذا البديل إلا أنه قد يواجه عند تطبيقه بعض الصعوبات في تحديد النطاق الجغرافي لكل دائرة حكومية خاصة في المحافظات ذات نطاق جغرافي صغير، فضلاً عن محافظات مصر بها عدد من وحدات الشرطة التابعة لوزارة الداخلية وقد يصعب ضمها للوحدات المقترحة (الدواير) وخضوعها للمحافظ إذ أن الأمر يتطلب إعادة هيكلة كاملة للتنفيذيين الحكوميين القائمون بمهام متعلقة بالحفظ على الأمن والنظام العام بما فيهم العاملين بالوحدات الشرطية بالمحافظات وإنشاء وحدات جديدة تجمعهم جميعاً تحت رئاسة قيادة واحدة . لذا قد يكون من المناسب طرح بديل آخر تطبقه المانيا الاتحادية والنمسا يقوم على تقسيم الدولة إلى وحدات إدارية إقليمية تتشابه مع تقسيم الأقاليم الاقتصادية في مصر، وهذه الوحدات تابعة للسلطة التنفيذية، وفي موقع تنظيمي أوسط بين رئيس السلطة التنفيذية بالولاية والوحدات المحلية وستتناول هذا البديل بشيء من التفصيل في الفقرة التالية .

٣-٣ دور الأقاليم الاقتصادية:

وفيما يتعلق بالأقاليم الاقتصادية ودورها الحالي، فإنه وفقاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٧ ، قسمت جمهورية مصر العربية إلى ثمانية أقاليم اقتصادية ، ثم أدرج المشرع أقليم مطروح في أقليم الاسكندرية، وبذلك أصبح عدد الأقاليم الاقتصادية سبعة. ونص قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ على إنشاء لجنة للتخطيط الإقليمي بكل إقليم اقتصادي يرأسها محافظ الإقليم يكون بالتناوب سنويًا بين محافظي المحافظات المكونة للأقليم وبعضوية محافظي المحافظات ورؤساء المجالس الشعبية المحلية المكونة للأقليم. وتختص لجنة التخطيط الإقليمي بالتنسيق بين خطط المحافظات وإقرار الأولويات ولا تعدد وحدات محلية^{٣٨} كما تم إنشاء هيئة التخطيط الإقليمي بكل إقليم تتبع وزير التخطيط. وتختص بإعداد الدراسات اللازمة لتحديد إمكانيات وموارد الإقليم الطبيعية والبشرية، واقتراح المشروعات اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم . وإعداد الفنين ل القيام بهذه المهام. إلا أنه نظراً لأن هذه الأقاليم الاقتصادية تم التعامل معها كمستوى تنسيقي بين المحافظات بدون أن يمنحها القانون صلاحيات حقيقة لإدارة التنمية، ولا يوجد لها إطار مؤسسي وتنظيمي يساعدها على القيام بالدور التخططي المأمول^{٣٩} ، كما ان هيئات التخطيط الإقليمي التابعة لوزارة التخطيط، ليس لها كيان محدد ولم يحدد القانون او لاحته التنفيذية، وعلاقتها مع المؤسسات التنظيمية الأخرى على مستوى المحافظات والإقليم، أصبحت هذه الأقاليم الاقتصادية عديمة الفائدة، واظهر الواقع العملي عدم فعالية هذه الأقاليم، فنادرًا ما تجتمع لجنة التخطيط الإقليمي ولا يوجد ما يشير إلى أنها قامت بدورها التنسيقي بين مشروعات التنمية

بالمحافظات.^٤ أو أنها ساهمت في تحقيق قدرًا من التوزيع المتكافئ والمتوازن لمقومات التنمية على مستوى المحافظات.^٥

ونتيجة لضعف فاعلية الأقاليم الاقتصادية قدمت عدة مقتراحات لتطويرها حيث نوّفشت في المجالس القومية المتخصصة مقترح تحويل هذه الأقاليم إلى أقاليم إدارية محلية، كما حدث في فرنسا كمستوى أعلى من المحافظات بهدف الاهتمام بإعداد خطط إقليمية لمعالجة المشكلات السابقة، وإن كان هذااقتراح لم يلقى القبول من الحكومة خوفاً من الإخلال بالوحدة السياسية للدولة^٦ كما اقترحت هيئة التخطيط العمرانى عام ٢٠١٣ تسمية هذه الأقاليم "بأقاليم التنمية" وإعادة تقسيمها إلى ١٠ أقاليم بدلاً من سبعة، لتوفير نوعاً من التنوع في الموارد الاقتصادية بكل إقليم، وتحقيق التوازن في التنمية وتفعيل المخطط الإستراتيجي القومي، وإتاحة الفرصة لإقامة مشروعات كبرى بكل إقليم^٧، أيضاً تبني مشروع قانون الإدارة المحلية ، والمعروض على البرلمان لمناقشته، تعديل مسمى الأقاليم الاقتصادية إلى أقاليم التنمية، وأقترح إنشاء مجلس إقليمي للتنمية بكل إقليم يُشكل من المحافظين وممثلي الوزارات المختصة ورؤساء المجالس المحلية المنتخبة وعدد من رجال الأعمال، ويتوّلي هذا المجلس إعداد الخطط التنموية والتنسيق بين مراقق الإقليم ومتابعة تنفيذها. كما جاء بمشروع القانون بأن يكون لكل إقليم أمانة فنية^٨.

وإذا نظرنا إلى تجربة كل من المانيا الاتحادية والنمسا نجد انهما قاما أيضاً بتقسيم الولايات الى أقاليم كبرى والتي تتشابه مع تقسيم مصر لأقاليم إقتصادية، إلا ان هذه الأقاليم الكبري في المانيا الاتحادية والنمسا هي وحدات إدارية تنفيذية تمثل حكومة الولاية، فهي وحدات تنظيمية تابعة للسلطة التنفيذية ويشرف عليها وزير داخلية الولاية، للقيام بمهمة متابعة تنفيذ القوانين المتعلقة بالحفاظ على الأمن والنظام العام والقيام ببعض المهام ذات الطالع القومي، علاوة على إحكام الرقابة القانونية على الوحدات المحلية، والقيام بالإشراف على تنفيذ الخطط الإقليمية والعمانية.

والوحدات الإدارية الإقليمية بكل من المانيا الاتحادية والنمسا هي وحدة تنظيمية حكومية، وتعد فرعاً من حكومة الولاية وداعمة لرئيس الوزراء في الإشراف على الوحدات المحلية، وتتميز هذه الوحدات بانها تضم فروع الوزارات التي لم يتم نقلها مهامها للمحليات تحت قيادة واحدة، وتتضمن الفصل بين التنفيذيين مقدمي الخدمات المحلية، وبين التنفيذيين الموكلي المهام القومية والمتابعة والإشراف الفني والقانوني على الوحدات المحلية. ويتوافق بذلك الموضوعية في الرقابة والإشراف من جانب، ويسهل قرب من يقوموا بالإشراف والمتابعة جغرافياً من الوحدات المحلية واحتقارهم المباشر بالسكان الكشف عن الانحرافات في استخدام السلطة من التنفيذيين المحليين وعلى المتابعة الميدانية للمشروعات المحلية والإقليمية من جانب آخر.

ومن هنا فقد يكون من المفيد تحويل الأقاليم الاقتصادية إلى وحدات إدارية حكومية، ولا تقتصر مهامها على التنسيق بين المحافظات ومتابعة الخطط الإقليمية فقط، إنما تختص أيضاً بالشراف على الوحدات المحلية وتنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام العام نظراً للطابع القومي لهذه المهام، ولا شك أن انتشار ظاهرة حالات مخالفة هذه القوانين بمحافظات مصر وفساد التنفيذيين بالوحدات المحلية رسم ثقافة عدم إحترام القانون بالمجتمع المصري مما يهدد استقرار الدولة ويساعد على انتشار العشوائية في البلاد. لذا أصبح هناك ضرورة ملحة لإيجاد آلية تنظيمية وإدارية أكثر فعالية لإعادة الانضباط العام بالمحافظات المصرية . ولا حاجة للقول ان التنفيذيين بالوحدات المحلية والمحافظين عادة ما يخضعون لضغوط مجتمعية وسياسية أحياناً من أعضاء المجالس الشعبية المحلية والنيابية او القيادات الطبيعية من أهالي الوحدة المحلية عند تنفيذ القوانين وصنع القرارات المحلية مما يستلزم تبني اسلوب إنشاء وحدات حكومية إقليمية منفصلة عن الوحدات المحلية وتمثل السلطة التنفيذية بالإقليم.

ويمكن إنشاء هذه الوحدات الحكومية الإقليمية في النطاق الجغرافي للأقاليم الاقتصادية الحالية أو دراسة المقترنات المقدمة من الهيئة للتخطيط العمراني بشأن إعادة ترسيم حدودها بحيث تصبح ١٠ إقليمات تنموية، ويتطابق إنشاء هذه الوحدات الحكومية بإعداد بناء تنظيمي وإداري جديد وتشكيل مجلس لكل إقليم يرأسه رئيس (حاكم الإقليم) بدرجة نائب رئيس مجلس وزراء، يعين بقرار من رئيس الجمهورية ويمثل رئيس مجلس الوزراء بالإقليم، على أن يتم السعي إلى نقل الأعداد المناسبة من العاملين بالوزارات التي تنفذ القوانين المرتبطة بالمحافظة على الأمن والنظام العام إلى هذه الوحدات الإدارية الإقليمية للحد من التضخم الوظيفي بالوزارات بالعاصمة، كما يمكن إلحاق بعض العاملين بالأجهزة الرقابية المركزية بها، أيضاً دراسة اندماج المستشارين العسكريين ومعاونיהם بها، والمشاركة في مجالس إدارة هذه الوحدات الإقليمية ، فهذه الوحدات الحكومية الإقليمية يمكن أن تساعده على تحقيق قدر من التعاون المطلوب بين الوحدات الرقابية الأمنية والتنسيق بينهم و توفير معلومات تفصيلية حقيقة عن ممارسات التنفيذيين بالوحدات المحلية لقربها الجغرافي، كما تضمن تفعيل عمليات المتابعة والرقابة والتأكيد من تنفيذ الوحدات المحلية لأنظمة والقوانين واللوائح التي وضعتها الدولة لحفظ على النظام العام في الدولة .

وكما هو الحال في الدول محل المقارنة تضم هذه الوحدات الإقليمية ممثلي الوزارات المختصة بالقيام بالمهام والوظائف ذات الطابع القومي والإقليمي، مثل وزارة الداخلية والبيئة والري والصناعة والإسكان على أن يتسلحوا بالسلطة التي تساعدهم على إتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع التعدي على أملاك الدولة، ومتابعة تنفيذ القوانين المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام العام.

ولا شك أن إنشاء هذا المستوى الإقليمي قد يساعد على تخفيف من أعباء الوزارات التنفيذية وتمكنهم من التفرغ لوضع الخطط القومية القطاعية والاستراتيجية، أي أن هذه الوحدات الإدارية الإقليمية ستقوم بأداء المهام التنفيذية لعديد من الوزارات في الأقاليم تحت إشرافها، لإعادة الإنضباط بالمجتمعات الإقليمية . وهي بذلك تأخذ شكل حكومة مصغردة إقليمية ولا تعد من مستويات الإدارة المحلية.

ويجب الإشارة في هذا السياق انه قد ينتقد البعض إنشاء هذا المستوى الإقليمي لكونه يدعم المركزية وعدم التركيز الإداري على حساب استقلال الوحدات المحلية والتوجه نحو الالامركزية، إلا اننا نرى ان مصر في حاجة ملحة لإنشاء مستوى إقليمي للسلطة التنفيذية بدلاً من الأقاليم الاقتصادية . فلا حاجة للقول أن مصر تعاني من إنتشار ظاهرة عدم احترام القانون من الأفراد ووجود ملابس التعديات على الأراضي الزراعية وأملاك الدولة ومخالفة القوانين المتعلقة بالمحافظة على النظام العام من جانب، بالإضافة إلى وجود البطالة المقنعة والتضخم الوظيفي بالوزارات بالعاصمة من جانب آخر . ويمكن القول انه في حالة انشاء مستوى حكومي اوسط بين الحكومة المركزية والوحدات المحلية يقوم بالإشراف والمتابعة على الوحدات المحلية وفروع الوزارات الإقليمية بدلاً من المحافظ، في هذه الحالة يمكن إعمال ما جاء بالمادة ١٧٩ من دستور مصر ٢٠١٤ بجواز إنتخاب المحافظين، ورؤساء الوحدات المحلية الأخرى لتعزيز الممارسة الديمقراطية.

النتائج والتوصيات :

اظهرت كثرة حالات مخالفة القواعد القانونية المتعلقة بالمحافظة على النظام العام مثل التعدي على الأراضي الزراعية وأملاك الدولة، والبناء المخالف للقانون البناء، أن هناك ضعف في الإشراف على الوحدات المحلية المختصة بتنفيذ هذه القواعد، وذلك رغم وجود ممثل للحكومة التنفيذية (المحافظ) بكل محافظة وجود أجهزة رقابية مركزية . ومن هنا اضطررت الحكومة الى إصدار قانون يسمح بتعيين مستشار عسكري بكل محافظة وعدد كافٍ من المساعدين، للمساهمة في المتابعة الميدانية الدورية للخدمات المقدمة للمواطنين، والمشروعات الجاري تنفيذها والتنسيق مع الجهات المعنية بالمحافظة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف الدولة التنموية .

وأستهدفت هذه الدراسة تحديد الوضع الحالي لدور المحافظين والأقاليم الاقتصادية في المتابعة والإشراف على الوحدات المحلية في مصر، ودورهم في وضع المخططات الإقليمية والمعمرانية، والعمل على الاستفادة من تجارب الدول محل المقارنة في هذا الشأن، وأوضحت الدراسة أن فرنسا والجزائر والمانيا الاتحادية والنمسا اتبعت اسلوباً آخر لإحكام الرقابة على الوحدات المحلية حيث لم تكتفي بتعيين ممثل للسلطة التنفيذية على رأس الوحدة المحلية الإقليمية الكبرى كما هو الحال بالنسبة لتعيين المحافظ في مصر وأنشأت وحدات إدارية إقليمية تابعة للسلطة التنفيذية لإحكام الإشراف والرقابة

على انشطة الوحدات المحلية وقيامها بجانب ذلك بأداء بعض المهام ذات الطابع القومي والمتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام العام،

ومن ثم أنتهت الدراسة الى طرح بديلين إما تقسيم المحافظات الى وحدات إدارية إقليمية لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية (مثل الدائرة في كل من فرنسا والجزائر) لمساعدة المحافظ في مهامه الإشرافية والمحافظة على الأمن والنظام العام بدلاً من تعين مستشار عسكري.

أو تغيير دور الأقاليم الاقتصادية وإنشاء وحدة إدارية حكومية بكل إقليم تمثل مجلس الوزراء ويتم إدارتها من خلال مجلس للأقاليم يرأسه رئيس بدرجة نائب رئيس مجلس وزراء، يعين بقرار من رئيس الجمهورية. ويعاونه ممثلي الوزارات والأجهزة الرقابية كما سبق وان اوضحنا، وتختص هذه الوحدات الإدارية الأقلية المقترن انشائتها بالإشراف على تنفيذ الخطط الإقليمية والعمانية وأنشطة الوحدات المحلية، ومتتابعة تنفيذ القواعد المتعلقة بالمحافظة على النظام والأمن العام.

فما من دراسة

رجاءً قانون البناء المصري رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ م

^٨ للتفصيل راجع ، قانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٩ أبريل

^{٣١} الهيئة العامة للتخطيط العمراني ، إعادة ترسيم حدود مصر إلى أقاليم تنموية ، أغسطس ٢٠١٣ ص ٣١

* راجع : أحمد خالد عالم ، التخطيط الإقليمية في مصر وتحويل الأقاليم التخطيطية إلى أقاليم إدارية، دراسة مقدمة لل المجالس القومية المتخصصة ، <http://www.cpas-egypt.com/> و اسماعيل عبد العزيز عامر

http://www.cpas-egypt.com/pdf/Ismail_Amer/Book/01.pdf

^٥ راجع : معهد التخطيط القومي: تقسيم مصر إلى لاقاليم تخطيطية ، سلسلة فضلاً التخطيط والتنمية(قم ١٦٢) ، و، اسماعيل عبد العزيز عامر، أهمية التخطيط الاقليمي في تقسيم الجمهورية لاقاليم تخطيطية كبرى (٤)، مجلة جمعية

المهندسين المصريين ، العدد الأول ١٩٧٦ المجلد الخامس عشر ص ٨-١١ واسماويل عبد العزيز عامر

www.egypt.com/pdf/Ismail_Amer/Book/01.pdf

تجارب دولية وعربية في التخطيط الإقليمي، ٢٠٠٩

^٦ راجع : سمير عبد الوهاب الامرکزية في مصر ، نحو تفعيل الإطار المؤسسي والقانوني مركز دراسات

استشارات الإدارة العامة ص ٩٤ و مذوّج اسماعيل ، نحو استراتيجية متكملاً

راجع : محمد ماهر الصواف، مفهوم الامرکزية في الفقه

<http://kehanaonline.com/users/dreisawari>

رجاء : محمد ماهر الصواف، المراجع الأساسية
رجاء : محمد ماهر الصواف، الواجبات والتنظيم واجبات ومسؤوليات البلديات من منظور مقارنـ بحث مقدم لندوة

- ١٠ راجع: محمد ماهر الصواف ، اختصاصات الضبط الادارى و الالتجاه نحو نقلها لوحدات الادارة المحلية – دراسة مقارنة بين ألمانيا الاتحادية و مصر، بحث باللغة الالمانية، منشور فى سلسلة بحوث معهد ابحاث سياسات التنمية
جامعة الراهر ببوخيم (ألمانيا الاتحادية ٩٢٧٢٧٦ – ٢٠٠٢ I S B N) .
- ١١ راجع : دوقاوة كريمة وشرشار أحمد : المركز القانوني للوالى في ظل قوانين الجماعات الإقليمية ، رسالة ماجستير، جامعة الجيلالي ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٩ ص ٧٢ .
- ١٢ راجع : Die Gemeinde und ihr Haushalt in Frankreich : Aden menno
S. 277 Veröffentlichungen/III_-Juristische-Fachaufsätze
- ١٣ راجع : سمير عبد الوهاب ، الامرکزية في مصر نحو تفعيل الإطار المؤسسي والقانوني ، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة ، جامعة القاهرة ، ص ١١
- ١٤ راجع: شويف بن عثمان، حقوق وحريات الجماعات المحلية في الجزائر مقارنة بفرنسا ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه ،جامعة تلمسان الجزائر ٢٠١٨ ص ٥٨
- ١٥ Die Gemeinde und ihr Haushalt in Frankreich : Aden menno
S. 277 Veröffentlichungen/III_-Juristische-Fachaufsätze
- ١٦ راجع: دوقاوة كريمة وشرشار أحمد ، المركز القانوني للوالى في ظل قوانين الجماعات الإقليمية ، مرجع سبق ذكره ،ص ٨٥
- ١٧ راجع : المادة الأولى من القانون رقم ٧-١٢ ، وال الصادر بتاريخ ٢١ فبراير سنة فبراير سنة ٢٠١٢ يتعلّق بالولاية يتعلّق بالولاية.
- ١٨ راجع: المادة ١٢ من قانون ٧-١٢ ، ولسنة ٢٠١٢ ، بشان الولاية
- ١٩ راجع: المادة ٥٩ من لقانون رقم ٧-١٢ ، ولسنة ٢٠١٢ ، بشان الولاية
- ٢٠ (مادة ١٠ من المرسوم التنفيذي رقم ٩٠-٢٣٠ ، وال الصادر في ١٩٩٠
- ٢١ (المادة ١١٠ من القانون ١-٧ ، ولسنة ٢٠١٢)
- ٢٢ راجع : دوقاوة كريمة شرشال أحمد حسين : المركز القانوني للوالى في ظل قوانين الجماعات الإقليمية، رسالة ماجستير ، جامعة الجيلالي ٢٠١٩ ص ٦٤
- ٢٣ صالح دواتي ، النظام القانوني للدائرة في الجزائر

Algérie en daïra la de statut Le

- ٢٠١٧/٠٨/٢١ تاريخ قبول المقال للنشر : ٢٠١٧/٠٢/٢١ تاريخ المقال للنشر : ٣/٠٣/٢٠١٧
لصلاح نوال /جامعة ٢٠١٩ - سكيكدة
- ٢٤ راجع المواد: ٩، ١٣، ١٥، ١٦ من المرسوم التنفيذي رقم ٤٩-١٥
- ٢٥ بن عثمان شويف حقوق وحريات الجماعات المحلية في الجزائر بمقارنة فرنسا ، رسالة دكتوراه ، جامعة تلمسان ، الجزائر ٢٠١٨ و راجع ايضا: يعقوب المنان ، دور الدائرة في تكريس مبدأ الامرکزية ، رسالة الماجستير ، جامعة الجزائر رقم "١" ، كلية الحقوق ، ٢٠١٨
- ٢٦ راجع: شويف بن عثمان، حقوق وحريات الجماعات المحلية في الجزائر مقارنة بفرنسا ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه ،جامعة تلمسان الجزائر ٢٠١٨ ص ٤٢٤
- ٢٧ . راجع: Jörg Bogumil: Verwaltungsstrukturreformen in den Bundesländern. Abschaffung oder Reorganisation der Bezirksregierungen? (aus: Zeitschrift für (Gesetzgebung, Heft 2/2007; pdf-Format, 13 Seiten)

- ^{١٨} راجع : Minkner, Armin: Kreise und andere Kommunalverbände, in: Klemisch, (Herbert, u. a.: Handbuch für alternative Kommunalpolitik, Bielefeld 1994, S. 59 ff.
- ^{١٩} (راجع نبيل الأشرف واسعد معنوق : تجارب دولية وعربية في التخطيط الإقليمي، ٢٠٠٩ <https://wsfb.files.wordpress.com/2009/06/d8aad8acd8a7d>
- ^{٢٠} Jörg Bogumil / Steffen Kottmann :Verwaltungsstrukturreform –die Abschaffung der Bezirksregierungen in Niedersachsen, Ibbenbürener Vereinsdruckerei GmbH, ISBN 3-932959-45-5, © 2006, s 45
- ^{٢١} Schiller-Dickhut, Reiner: Bezirksregierung – ein Zwitter, in:Alternative Kommunalpolitik, Heft 6/99, S. 57.
- ^{٢٢} راجع <http://de.wikipedia.org/wiki/Bezirkshauptmannschaf> 04.11.2014
- ^{٢٣} Karl Gutkas, Josef Demmelbauer: Die Bezirkshauptmannschaft gestern und heute. Band 74. Amt der Niederösterreichischen Landesregierung, Wien NÖ-Schriften, (1994, ISBN 3-85006-065-9).
- ^{٢٤} راجع: سمير عبد الوهاب ، الالمركزية والحكم المحلي في إطار دستور مصر ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ٢٠١١ ص ٥١
- ^{٢٥} راجع المادة ٧ و ٨ من القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ .
- ^{٢٦} راجع : الماده رقم ٢٧ من قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
- ^{٢٧} راجع : سمير عبد الوهاب الالمركزية في مصر ، نحو تفعيل الإطار المؤسسي والقانوني مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة ٢٠١٦ ، ص ٥٢ و مذوّح اسماعيل ، نحو استراتيجية متكاملة لتطوير الإدارة المحلية في مصر مجله رؤي مصرية، مركز الأهرام للدراسات الاجتماعية والتاريخية ٢٠١٦ ، ص ٥٣
- ^{٢٨} راجع: مادة ٨ من القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩
- ^{٢٩} راجع: تقرير الهيئة العامة للتخطيط العمراني بعنوان : إعادة ترسيم حدود مصر ألي أقاليم تنموية ، وال الصادر في أغسطس ٢٠١٣ ص ٢٤
- ^{٣٠} راجع عبد الحميد كمال الأقاليم الاقتصادية بالمحافظات ، مقال منشور في سئول بهيئة التخطيط العمراني التابعة لوزارة الإسكان /٢٠١٩/٥ بتاريخ السبت ٢٠١٩ ، و التحقيق الصحفي مع <https://www.albawabnews.com/3436403>
- ^{٣١} هيئة التخطيط العمراني ، إعادة ترسيم حدود مصر الى أقاليم تنموية - تفعيل توجهات المخطط الاستراتيجي للتنمية العمرانية ، إصدارات وزارة الإسكان ، ٢٠١٣ ، وسلوى توفيق رمضان، تأثير تقسيم مصر إلى أقاليم تخطيطية على التنمية العمرانية ، رسالة ماجستير، كلية التخطيط الإقليمي والعمرياني، جامعة القاهرة، ص ١٢ .
- ^{٣٢} راجع: الصيغة النهائية لمشروع قانون الإدارة المحلية والمنشور في اليوم السابع بتاريخ ٣٠ ابريل ٢٠١٧ مواد من ٦ - ٩